الحقّ في التقاعد والحماية الإجتماعيّة

المحامي شربل عون
مستشار لدى منظمة العمل الدولية

كما هو معلوم، ترتكز سياسة الحماية الإجتماعيّة في التشريع اللبناني بشكل أساسي على قانون الضّمان الإجتماعي الذي صدر بموجب المرسوم رقم ١٣٩٥٥ سنة ١٩٦٣. وقد أنشأ القانون المذكور الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي والذي يشمل حالياً ثلاثة فروع أساسيّة: فرع المرض والأمومة وفرع التعويضات العائلية وفرع تعويضات نهاية الخدمة، علماً أن القانون قد نصّ أيضاً على إنشاء فرع طوارىء العمل، إلاّ أن هذا الأخير لم يرَ النور عملياً.

وفي العام ٢٠٠١، تقدّم رئيس اللجنة الفنيّة للصندوق بمسودّة قانون بهدف الإنتقال من فرع ضمان تعويضات نهاية الخدمة إلى نظام التقاعد والحماية الإجتماعية والمعروفة «بنظام الشيخوخة». موضوع دراستنا الحاضرة على أثر بلورة وموافقة مجلس الوزراء مضمون المسودّة، تمّ إحالتها في العام ٢٠٠٤ إلى اللجان النيابية التي بدورها طرحته على الهيئة العامة لمجلس النواب بعد ٤ سنوات من الدّراسة.

وحتى اليوم، لا يزال مشروع قانون «يشبّع» دراسات ومراجعات ونقاشات، آخرها دراسة اكتواريّة - أي تقويم إحصائي يعتمد على معدّلات وآمال الأعمار، أعدّها خبراء منظّمة العمل الدّوليّة قضت بإقتراح بعض التوصيات والتعديلات على مشروع القانون.

لا تزال التشريعات اللبنانيّة إذاً خالية حتى تاريخ كتابة هذهِ الاسطر من أية أحكام تكرّس الحق في الإستفادة من نظام تقاعد وحماية إجتماعيّة يوفّر ضماناً صحياً وراتباً تقاعدياً مدى الحياة بعكس ما تقتضيه سياسة حماية إجتماعية فعّالة وشاملة.

فيما خلا أحكام وبنود قانون الضمان الإجتماعي، وكما أشرنا سابقاً، تخلو التشريعات الحالية من أي أحكام تتعلّق بالحقّ في الحماية الإجتماعية والتقاعد، ولذلك تمّ إعداد مشروع القانون يقضي بتعديل بعض أحكام قانون الضمان الإجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الإجتماعية من خلال إستبدال نظام تعويض نهاية الخدمة بالنظام المذكور والتي أنهت اللجان النيابية دراسته وفق ما أشرنا إليه أعلاه.

وأهمّ الإصلاحات التي يقترحها مشروع القانون، أنشأ نظام للتقاعد والحماية الإجتماعيّة، ليحلّ محلّ نظام تعويض نهاية الخدمة في جميع حقوقه وإلتزاماته وهو يوفّر التقديمات الآتية:

- معاش التقاعد
- معاش العجز
- معاش خلفاء المضمون
- تقديمات ضمان المرض والأمومة

وتكمن أهميّة المشروع أنّهُ «يوفّر ضماناً صحيّاً وراتباً تقاعدياً مدى الحياة، ولهُ أثر إيجابي ملحوظ على الدّخل المنظّم للعاملين في القطاع الخاص، وذلك عبر توفير الدّخل الآمن لهم عبر معاش تقاعدي يكون متوقّعاً وثابتاً.

كما سيعزّز هذا «الإصلاح» إنتظام مساهمات وإلتزامات أرباب العمل في منظومة الضّمان الإجتماعي، كذلك سيساعد نظام التقاعد الجديد من جرّاء ضمان حقّ العامل بكامل تعويضاته التقاعديّة، على إمتداد مسيرته المهنيّة في تسهيل الإنتقال بين الوظائف.

يوفّر النّظام للمضمون معاشاً تقاعديّاً لكلّ من بلغ الرابعة والسّتين من العمر، كما ينظّم آليّة التقاعد المبكر لكلّ مضمون أكمل الثامنة والخمسين من عمره، ويكون في وضع جسدي أو عقلي لا يمكنهُ من ممارسة عملهِ دون أن يلحق أذى خطيراً بصحّتهِ، وتكون عدم أهليّتهِ للعمل قد ثبتت طبياً.

كما يكفل مشروع القانون حقّ المضمون في معاش العجز في حال أصابهُ عجزاً دائماً أو كلّياً، جسدي أو عقلياً، غير ناجمٍ عن طارىء عمل، أو مرض مهني ومن شأنهِ تخفيض قدرتهِ على العمل أو الكسب بنسبة الثلثين، ويمنعه من ممارسة أي عمل يؤمّن كسباً.

فضلاً عن ذلك، ينظّم المشروع كيفيّة تحديد وشروط الإستفادة من قيمة المعاش التقاعدي لخلفاء المضمون، وهو أبقى على الأحكام المعمول بها حالياً لجهة تقديمات المرض والأمومة.

وقد حدّد مشروع القانون مصادر تمويل «نظام التقاعد والحماية الإجتماعيّة» كما نصّ على مجموعة أحكام وتدابير ترعى المرحلة الإنتقاليّة: وأوجب تنفيذ دراسات للوقوف عند الوضع المالي للصندوق بصورة دوريّة وأنشأ لجنة المراجعة الحبّية تنظر في النّزاعات ذات الطّابع المالي والإداري التي يثيرها تطبيق أحكام القانون وعن لجنة إستثمار تتولى توظيف أموال الصندوق لآجال قصيرة ومتوسّطة وطويلة: فضلاً عن تعديل كيفيّة تشكيل مجلس إدارة الصندوق.

أخيرا نشير الى أن التأخير في أعداد مشروع قانون الشيخوخة لأكثر من ٥٠ عاماً يعود بالأساس إلى الحفاظ على التبعيّة السياسية المبيّنة على الزّبائنيّة، أي التي تجعل المسن مرتبطاً بالزّعماء الذين يتكفّلون مساعدتهُ مادياً وصحيّاً مقابل ولائه السياسي وولاء أولاده، لذلك فإنّ تأمين شيخوخة لائقة يحرّر الفرد من هذهِ السلطة، ليعيد بناء قناعاتهِ السياسيّة وفق معايير سليمة.

على هذا الأساس ندعو إلى التصويت للمرشحين للإنتخابات وفق برامج إقتصاديّة وإجتماعيّة وسياسات إنمائيّة.

حلويات مصطفى الجردلي

جميع انواع
الحلويات العربية
بوظة - ماء زهر - ماء ورد

صيدا، دوار الست نفيسة - هاتف: ٠٧/٧٢٩٨٠٥